الأمم المتحدة

A/65/435

الجمعية العامة

Distr.: General
1 December 2010
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد بول لوسوكو إفامبي إمبولي (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

أولا – مقدمة

١ – قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بناء على توصية من المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين البند المعنون ”متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨“، وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ – ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها الحادية عشرة والثانية عشرة والحادية والعشرين والثامنة والعشرين والثانية والثلاثين المعقودة في ١٤ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١٢ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ويرد سرد لمناقشة اللجنة للبند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/65/SR.11 و 12 و 21 و 28 و 32). ويوجَّه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها الثانية إلى السادسة، المعقودة في الفترة من ٤ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/65/SR.2-6).

٣ – وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند:

101210 101210 10-66506 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(أ) موجز مقدم من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي عقده المجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (نيويورك، ١٨ و ١٩ آذار/مارس ٢٠١٠) (A/65/81-E/2010/83)؛

(ب) الموجز الذي أعده رئيس الجمعية العامة للحوار الرفيع المستوى الرابع بشأن تمويل التنمية (نيويورك، ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٠) (A/65/130)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية (A/65/293)؛

(د) رسالة مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من ممثلي إسبانيا وفرنسا والنرويج واليابان (A/65/339)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من ممثل اليمن لدى الأمم المتحدة (A/65/486).

٤ - وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى مدير مكتب تمويل التنمية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ببيان استهلالي (انظر A/C.2/65/SR.11).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/65/L.7 و A/C.2/65/L.53

٥ - في الجلسة الحادية والعشرين المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل اليمن، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ''مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية'' (A/C.2/65/L.7) فيما يلي نصه:

"**إن الجمعية العامة،**

"**إذ تشير** إلى المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المعقود في مونتيري، المكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، المعقود في الدوحة، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وإلى قراراتها ٢١٠/٥٦ باء المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ و ٢٥٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٧٢/٥٧ و ٢٧٣/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٢ و ٢٧٠/٥٧ بـاء المـؤرخ ٢٣ حزيـران/يونيـه ٢٠٠٣ و ٢٣٠/٥٨ المـؤرخ ٢٣ كـانون الأول/ديـسمبر ٢٠٠٣ و ٢٢٥/٥٩ المؤرخ ٢٢ كـانون الأول/ديـسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٨/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٩١/٦١ المؤرخ ٢٠ كـانون الأول/ديـسمبر ٢٠٠٦ و ١٨٧/٦٢ المـؤرخ ١٩ كـانون الأول/ديـسمبر ٢٠٠٧ و ٢٣٩/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٩٣/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وكذلك قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ و ٤٧/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣ و ٦٤/٢٠٠٤ المـؤرخ ١٦ أيلـول/سـبتمبر ٢٠٠٤ و ٤٥/٢٠٠٦ المـؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ و ٣٠/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧ و ١٤/٢٠٠٨ المـؤرخ ٢٤ تمـوز/يوليـه ٢٠٠٨ و ٣٠/٢٠٠٩ المـؤرخ ٣١ تمـوز/يوليـه ٢٠٠٩ و ٢٦/٢٠١٠ المؤرخ ٢٣ تموز/ يوليه ٢٠١٠،

"**وإذ تشير أيضا** إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية،

"**وإذ تشير كذلك** إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية،

"**وإذ تحيط علما** بموجز رئيس الجمعية العامة عن الحوار الرفيع المستوى الرابع بشأن تمويل التنمية الذي أجري في نيويورك في ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٠،

"**وإذ تحيط علما أيضا** بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية،

"**وإذ تحيط علما كذلك** بمذكرة الأمين العام المعنونة ''البناء على توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية''،

"**وإذ تشير** إلى التقرير المرحلي للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية،

"**وإذ تعرب عن قلقها البالغ** إزاء التأثيرات السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية في التنمية، بما في ذلك تأثيراتها السلبية في قدرة البلدان النامية على تعبئة

الموارد من أجل التنمية، وإذ تعترف بأن التصدي على نحو فعال للأزمة الراهنة يتطلب الوفاء بالالتزامات القائمة بتقديم المعونة في الوقت المناسب،

"**وإذ تشير** إلى أن مؤتمر مونتيري هو مؤتمر القمة الرئيسي الوحيد الذي عقدته الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي دون أن يسفر عن إنشاء جهاز حكومي دولي دائم معني بالإشراف على تنفيذ نتائجه وتعزيزه،

"١ - **تعيد تأكيد** توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية بأكمله وبنهجه المتكامل، وإذ تشير إلى العزم على اتخاذ إجراءات محددة لتنفيذ توافق آراء مونتيري والتصدي للتحديات في مجال تمويل التنمية من منطلق الشراكة والتضامن العالميين دعما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

"٢ - **تعترف** بضرورة تكميل الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى زيادة فرص تحقيق التنمية في البلدان النامية مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام استراتيجيات تولي زمام الأمور على الصعيد الوطني واحترام السيادة الوطنية؛

"٣ - **تعيد تأكيد** أهمية كفالة متابعة ملائمة وفعالة لتنفيذ توافق آراء مونتيري، على نحو ما أكده إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية؛

"٤ - **تقر** بأن تعبئة الموارد الوطنية والدولية وتوفير بيئة وطنية ودولية مواتية هما محركان رئيسيان للتنمية؛

"٥ - **تشدد** على أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية لا تزال قائمة، وتؤكد أن التعافي من الأزمة متفاوت ويتسم بالهشاشة وعدم اليقين، وتشير إلى أنه لا يزال يتعين حل المشاكل العامة التي تواجه الاقتصاد العالمي؛

"٦ - **تؤكد من جديد** أن تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية أمر أساسي في الشراكة العالمية من أجل التنمية، بما في ذلك تعبئتها دعما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتدعو إلى الوفاء على وجه السرعة بالالتزامات التي تعهدت بها البلدان المتقدمة النمو في سياق توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة، ومنها توفير السيولة قصيرة الأجل وتمويل التنمية على المدى الطويل وتقديم المنح لتلبية احتياجات التنمية في البلدان النامية؛

”٧ - **تعترف** في هذا الصدد بالشراكة العالمية من أجل التنمية محورا للتعاون الدولي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في السنوات المقبلة، على نحو ما أكده من جديد إعلان الأمم المتحدة للألفية، وتوافق آراء مونتيري، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري؛

”٨ - **تحث** البلدان المتقدمة النمو التي لم تبلغ بعد هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك تخصيص نسبة ٠,١٥ حتى ٠,٢ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لأقل البلدان نموا، على أن تفعل ذلك؛ وترى أنه من أجل الوفاء بالالتزامات والأهداف المتفق عليها، من المهم أن تضع البلدان المتقدمة النمو جداول زمنية واضحة وشفافة ضمن عمليات تخصيص ميزانياتها الوطنية لبلوغ مستوى لا يقل عن نسبة ٠,٥ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي تخصص للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٠ وعن نسبة ٠,٧ في المائة بحلول عام ٢٠١٥، على أبعد تقدير؛

”٩ - **تكرر تأكيد** الحاجة إلى موارد جديدة وإضافية، ومن ذلك إتاحة السيولة قصيرة الأجل وتمويل التنمية على المدى الطويل وتقديم المنح للبلدان النامية من أجل تسخير ذلك للتصدي على نحو كاف لأولويات التنمية فيها؛

”١٠ - **تشدد** على أن تدفقات المعونة إلى جميع البلدان النامية ينبغي أن تكون أكثر فعالية واستدامة وقابلية للتنبؤ وأن تكون تساهلية وخالية من الشروط، بما في ذلك تدفقات المعونة الموجهة إلى أضعف البلدان مناعة وأقلها نموا وإلى تقديم الدعم الكافي للبلدان المتوسطة الدخل والبلدان المنخفضة الدخل في جهودها الرامية إلى التصدي للتحديات الإنمائية التي تنفرد بمواجهتها؛

”١١ - **ترى** أن آليات التمويل الابتكارية يمكن أن تساهم مساهمة إيجابية في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية على أساس مستقر ويمكن التنبؤ به وطوعي، وأن هذا التمويل ينبغي صرفه وفقا لأولويات البلدان النامية، وينبغي ألا يحل محل مصادر التمويل التقليدية وألا يؤثر سلبا على مستواها، وينبغي ألا يشكل عبئا لا مبرر له على تلك البلدان؛

”١٢ - **تعترف** بإحراز تقدم كبير فيما يتعلق بالمصادر الابتكارية لتمويل التنمية، وتدعو إلى تعزيز المبادرات الراهنة وإلى استحداث آليات جديدة حسب الاقتضاء، وترى أنه مع التوسع في الأعمال، ينبغي أن تظل الأولويات مركزة على توفير موارد إضافية ومستقرة وتكميلية للمصادر التقليدية لتمويل التنمية؛

”١٣ - **تعترف أيضا** بالدور الهام الذي تؤديه مخصصات حقوق السحب الخاصة في زيادة السيولة العالمية والمساهمة في الاستقرار والإنصاف وقدرة الاقتصاد على التحمل على الصعيد العالمي، وتقرر القيام على وجه السرعة بمواصلة دراسة أثر زيادة إصدارات حقوق السحب الخاصة في زيادة حجم السيولة وفي تعزيز التنمية؛

”١٤ - **تؤكد** الأهمية البالغة لإيجاد حل فعال وشامل ودائم في الوقت المناسب لمشاكل ديون البلدان النامية، إذ أن تمويل الدين بالاقتراض وتخفيف عبئه يمكن أن يشكلا مصدرا مهما لتوفير رأس المال من أجل تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية؛

”١٥ - **تؤكد** أن القدرة على تحمل الديون أمر أساسي لدعم النمو، وتشدد على أهمية القدرة على تحمل الديون وفعالية إدارة الديون في الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وتشجع البلدان المتقدمة النمو على تخصيص موارد جديدة وإضافية لمساعدة البلدان النامية في مواجهة آثار الأزمة، بسبل منها التمويل التساهلي والمستند إلى المنح، وتخفيف عبء الديون وإعادة هيكلة الديون، والاتفاقات المؤقتة على تجميد الديون بين المدينين والدائنين، وتعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال إدارة الديون والتفاوض وإعادة التفاوض بشأنها بغية تحقيق القدرة على تحمل الديون والحفاظ عليها؛

”١٦ - **تعترف** بأن إقامة نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف قائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف، باقتران مع زيادة المعونة المقدمة للتجارة، بوسائل منها تعزيز الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نموا، عنصر أساسي لتمكين البلدان النامية من جني فوائد الوصول إلى الأسواق ويمكن أن يسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتدعو إلى الوصول إلى نتيجة ختامية مبكرة وناجحة لجولة الدوحة للمفاوضات التجارية تضع التنمية محورا لها وتتيح للبلدان النامية فرصا متزايدة لتسخير التجارة بوصفها أداة فعالة للنهوض بالتنمية بجملة وسائل منها، إتاحة الوصول الفعلي لأقل البلدان نموا كافة إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، وفقا لإعلان هونغ كونغ

الوزاري الذي اعتمدته منظمة التجارة العالمية في عام ٢٠٠٥، والتفعيل التام لمبدأ المعاملة الخاصة والتفاضلية؛

"١٧ - **تؤكد** ضرورة مقاومة البلدان المتقدمة النمو على الخصوص لكل التدابير والنزعات الحمائية المضرة بالبلدان النامية، بما في ذلك الحواجز الجمركية وغير الجمركية والحواجز الأخرى الموضوعة أمام التجارة، وخاصة الإعانات المقدمة لقطاع الزراعة، واستدراك أي تدابير سبق أن اتخذت، مع الاعتراف بحق البلدان النامية في استخدام حيزها السياساتي على الوجه الأكمل بما يتسق مع التزامات منظمة التجارة العالمية، وتدعو منظمة التجارة العالمية وغيرها من الهيئات ذات الصلة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى مواصلة رصد التدابير الحمائية وتقييم أثرها على البلدان النامية؛

"١٨ - **تشدد** على أن الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة تزيد من إبراز الضرورة الملحة لإصلاح جوهري وشامل للنظام والهيكل الاقتصاديين والماليين العالميين من أجل معالجة العجز الديمقراطي الذي يطبعهما، بما يتماشى مع الحقائق الاقتصادية الجديدة، بما في ذلك ما يتعلق بالسياسات والولايات والنطاق والحكم الرشيد، ليس فقط من أجل تمكينهما من مواجهة حالات الطوارئ المالية والاقتصادية واتقائها على نحو أفضل، بل أيضا من أجل تعزيز التنمية بفعالية وتلبية احتياجات جميع الدول الأعضاء بإنصاف، ولا سيما البلدان النامية؛

"١٩ - **تؤكد** أنه يجب على المؤسسات المالية الدولية على الخصوص أن تنحو منحى إنمائيا واضحا، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة في حوار مفتوح وشامل للجميع وشفاف بشأن نظام وهيكل دوليين اقتصاديين وماليين جديدين؛

"٢٠ - **تعترف** بأهمية الإنصاف والشفافية في النظم المالية ونظم الرصد والنظم التجارية الدولية وبأهمية مشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة وفعلية في صنع القرار ووضع المعايير على الصعيد العالمي؛

"٢١ - **تؤكد** أن الأزمة تبرز أيضا ضرورة معالجة إخفاقات كبرى، مثل افتقار القطاع المالي للأنظمة الملائمة وللمراقبة والرصد، فضلا عن التباين بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في قدراتها على استنباط فوائد اقتصادية من الاقتصاد العالمي؛

”٢٢ - **تشدد** على الدور المهم الذي يؤديه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في النهوض بالتنمية وفي حماية مكاسب التنمية وفقا للاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بما في ذلك إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، المهددة جراء الأزمة الاقتصادية الراهنة؛

”٢٣ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى عملية حكومية دولية معززة وأكثر فعالية وشاملة للجميع لمتابعة تمويل التنمية واستعراض التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات، وتحديد العقبات والتحديات والقضايا المستجدة، واقتراح توصيات وإجراءات محددة؛

”٢٤ - **تشدد** على أنه ينبغي استعراض طرائق عملية متابعة تمويل التنمية خلال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة، وتقرر عقد دورة استثنائية للجمعية العامة لمعالجة هذه المسألة؛

”٢٥ - **تلاحظ** أن الأمين العام قدم مقترحات ملموسة بشأن زيادة تعزيز عملية متابعة تمويل التنمية لتنظر فيها الدول الأعضاء في الدورة الحالية للجمعية العامة، تشمل توصية بشأن إنشاء آلية جديدة ينبغي أن تتخذ ”لجنة للتمويل من أجل التنمية“ تابعة إما للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أو إلى الجمعية العامة مركزاً لها؛

”٢٦ - **تقرر** إنشاء لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي معنية بتمويل التنمية؛

”٢٧ - **تطلب** إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينشئ في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ لجنة رفيعة المستوى معنية بتمويل التنمية بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس، وفقا للمادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة، من أجل كفالة المتابعة الفعالة للمؤتمرات المعنية بتمويل التنمية؛

”٢٨ - **تطلب** إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يعد، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، مشروع اقتراح يتعلق بطرائق عمل اللجنة، وذلك قبل نهاية عام ٢٠١٠، حتى يعتمد خلال دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠١١؛

”٢٩ - **تشير** إلى القرار المتخذ للنظر في الحاجة إلى عقد مؤتمر متابعة لتمويل التنمية بحلول عام ٢٠١٣؛

”٣٠ - **تكرر دعوتها** إلى الدول الأعضاء والمانحين المحتملين الآخرين إلى النظر في التبرع بسخاء للصندوق الاستئماني لتمويل التنمية، مما سييسر تعزيز عملية حكومية دولية شاملة للجميع لمتابعة تمويل التنمية ويجعلها أكثر فعالية؛

”٣١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون ’متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨‘، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في إطار ذلك البند، تقييما تحليليا لحالة تنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية وتنفيذ هذا القرار، يعده بتعاون تام مع أصحاب المصلحة المؤسسيين الرئيسيين ويضمنه مقترحات محددة بشأن مواصلة تعزيز عملية متابعة تمويل التنمية لتنظر فيها الدول الأعضاء“.

٦ - وفي الجلسة الثانية والثلاثين المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية“ (A/C.2/65/L.53) مقدم من نائب رئيس اللجنة، إريك لوندبرغ (فنلندا)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.7.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/65/L.53 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/65/L.53 (انظر الفقرة ١٦، مشروع القرار الأول).

٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/65/L.53، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/65/L.7 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/65/L.37 و A/C.2/65/L.57

١٠ - في الجلسة الثامنة والعشرين المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل اليمن، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”الآليات الابتكارية لتمويل التنمية“ (A/C.2/65/L.37) فيما يلي نصه:

"**إن الجمعية العامة**،

"**إذ تشير** إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ونتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية،

"**وإذ تشير أيضا** إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية،

"**وإذ تشير كذلك** إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ووثيقته الختامية،

"**وإذ تحيط علما** بالحدث غير الرسمي الذي عقدته الجمعية العامة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠ بشأن المصادر المبتكرة لتمويل التنمية عملاً بالقرار ٦٤/١٩٣،

"**وإذ تسلم** بإمكانية إسهام مصادر التمويل المبتكرة في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

"**وإذ تحيط علما** بالأعمال الجارية بشأن المصادر المبتكرة لتمويل التنمية،

"١ - **تؤكد من جديد** أن تعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية أمر جوهري بالنسبة لإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية، دعماً لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتدعو إلى الوفاء السريع بالالتزامات التي تعهدت بها البلدان المتقدمة النمو في سياق توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية، بما في ذلك توفير السيولة قصيرة الأجل، وتمويل التنمية على المدى الطويل وتقديم المنح لتلبية احتياجات التنمية في البلدان النامية؛

"٢ - **تحث** البلدان المتقدمة النمو التي لم تبلغ بعد هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك هدف تخصيص نسبة تتراوح من ٠,١٥ في المائة إلى ٠,٢ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لأقل البلدان نمواً، على أن تفعل ذلك، وتدعو إلى وضع جداول زمنية واضحة وشفافة ضمن عمليات البلدان المتقدمة النمو لدى تخصيص ميزانياتها الوطنية بهدف بلوغ مستوى لا يقل عن نسبة ٠,٥ في المائة تخصص للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٠ ونسبة ٠,٧ في المائة بحلول عام ٢٠١٥، على أبعد تقدير؛

”٣ - **تؤكد** أن آليات التمويل الابتكارية يمكن أن تقدم إسهاماً إيجابياً في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية من أجل التنمية على أساس مستقر ويمكن التنبؤ به وطوعي؛

”٤ - **تكرر التأكيد** على أن هذا التمويل ينبغي صرفه وفقاً لأولويات البلدان النامية، وألا يشكل عبئا لا مبرر له على تلك البلدان، كما ينبغي ألا يحل محل المصادر التقليدية لتمويل التنمية، بما فيها المساعدة الإنمائية الرسمية، وألا يؤثر سلباً على مستواها؛

”٥ - **تخص بالذكر** التقدم الكبير الذي تحقق حتى الآن فيما يتعلق بالمصادر الابتكارية لتمويل التنمية، وتؤكد على أهمية تعزيز المبادرات الراهنة واستحداث آليات جديدة، حسب الاقتضاء، بغية توفير موارد إضافية ومستقرة وتكميلية للتمويل التقليدي للتنمية؛

”٦ - **تقرر** عقد اجتماع للجنة الثانية التابعة للجمعية العامة خلال الدورة السادسة والستين للنظر في مسألة الآليات الابتكارية لتمويل التنمية؛

”٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً يسبر فيه كافة الآثار الحالية والمحتملة التي تترتب على الآليات الابتكارية لتمويل التنمية، وأن يأخذ في الاعتبار أن هذه الآليات ينبغي أن تكون ذات طابع طوعي وألا تشكل عبئاً لا مبرر له على البلدان النامية.

١١ - وفي الجلسة الثانية والثلاثين المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”الآليات الابتكارية لتمويل التنمية“ (A/C.2/65/L.57) مقدم من نائب رئيس اللجنة، إريك لوندبرغ (فنلندا)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.37.

١٢ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/65/L.57 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٣ - وفي الجلسة نفسها، صوب ممثل فرنسا شفويا نص مشروع القرار A/C.2/65/L.57.

١٤ - وفي الجلسة الثانية والثلاثين أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/65/L.57 (انظر الفقرة ١٦، مشروع القرار الثاني).

١٥ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/65/L.57، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/65/L.37 بسحبه.

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

٩ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المعقود في مونتيري، المكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، المعقود في الدوحة، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وإلى قراراتها ٢١٠/٥٦ باء المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، و ٢٥٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٧٢/٥٧ و ٢٧٣/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، و ٢٣٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٢٥/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٨٨/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ١٩١/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ١٨٧/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٣٩/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ١٩٣/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وكذلك قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢، و ٤٧/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، و ٦٤/٢٠٠٤ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، و ٤٥/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦، و ٣٠/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ١٤/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، و ٣٠/٢٠٠٩ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، و ٢٦/٢٠١٠ المؤرخ ٢٣ تموز/ يوليه ٢٠١٠،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(١)]،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية[(٢)]،

---

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

وإذ تشير إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة لعام ٢٠١٠ المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية[٣]،

وإذ تحيط علما بالموجز الذي أعده رئيس الجمعية العامة عن الحوار الرفيع المستوى الرابع بشأن تمويل التنمية الذي أجري في نيويورك يومي ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٠[٤]،

وإذ تحيط علما أيضا بالموجز الذي أعده رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي عقد في نيويورك يومي ١٨ و ١٩ آذار/مارس ٢٠١٠[٥]،

وإذ تحيط علما كذلك بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية[٦]،

وإذ تحيط علما بمذكرة الأمين العام المعنونة ”البناء على توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية“[٧]،

وإذ تحيط علما أيضا بالتقرير المرحلي للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية[٨]،

وإذ تحيط علما كذلك بالحدث غير الرسمي بشأن المصادر الابتكارية لتمويل التنمية الذي نظمه الأمين العام في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠[٩]،

١ - **تعيد تأكيد** توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[١٠] بتمامه وكماله وبنهجه الكلي، وإذ تشير إلى العزم على اتخاذ إجراءات محددة لتنفيذ توافق آراء

---

(٣) انظر القرار ١/٦٥.

(٤) انظر A/64/PV.79.

(٥) A/65/81-E/2010/83.

(٦) A/65/293.

(٧) E/2010/11.

(٨) A/64/884.

(٩) A/65/339، المرفق.

(١٠) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

مونتيري والتصدي للتحديات في مجال تمويل التنمية من منطلق الشراكة والتضامن العالميين دعما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** وجوب أن يتحمل كل بلد المسؤولية الأولية عن تنميته، وأنه ليس من المغالاة التشديد على دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة، وتقر بضرورة تكميل الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع فرص تحقيق التنمية في البلدان النامية مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام استراتيجيات الملكية والسيادة الوطنية؛

٣ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار الآثار الضارة التي تتركها الأزمة المالية والاقتصادية العالمية على التنمية، بما في ذلك تأثيرها على قدرة البلدان النامية على تعبئة الموارد من أجل التنمية، وتقر بأنه رغم عودة النمو العالمي، هناك حاجة لمواصلة الانتعاش الهش والمتفاوت، وتسلم بأن التصدي الفعال لآثار الأزمة يقتضي تنفيذ جميع الالتزامات الإنمائية دون تأخير، بما في ذلك الالتزامات القائمة بشأن توفير المعونات؛

٤ - **تشير** إلى أهمية الالتزام بصفة عامة بتهيئة مجتمعات عادلة وديمقراطية من أجل التنمية على النحو المنصوص عليه في توافق آراء مونتيري[١٠]؛

٥ - **تعيد تأكيد تصميمها** على النهوض بالشراكة العالمية من أجل التنمية وتعزيزها، بوصفها حجر الزاوية للتعاون في السنوات المقبلة، على النحو الذي أعيد تأكيده في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[١١]، وتوافق آراء مونتيري[١٠]، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[١٢]، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[١]، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري[١٣]، والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية المعنونة ''الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''[٣]؛

---

(١١) انظر القرار ٥٥/٢.

(١٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(١٣) القرار ٦٣/٢٣٩، المرفق.

٦ - **تسلم** بأن تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية والاستخدام الفعال لجميع تلك الموارد أمران محوريان للشراكة العالمية من أجل التنمية، لأغراض عدة منها دعم تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٧ - **تسلم أيضا** بأن تعبئة الموارد الوطنية والدولية وتوفير بيئة وطنية ودولية مواتية هما محركان رئيسيان للتنمية؛

٨ - **تعيد تأكيد** أهمية الوفاء بالالتزام باتباع سياسات سليمة وممارسة الحكم الرشيد على جميع المستويات واحترام سيادة القانون؛

٩ - **تسلم** بأن وجود قطاع خاص دينامي وشامل وجيد الأداء ومسؤول من الناحية الاجتماعية يشكل أداة قيمة لتوليد النمو الاقتصادي وللحد من الفقر، وتشدد على ضرورة توخي سياسات وأطر تنظيمية ملائمة على المستويات الوطنية وبما يتماشى مع القوانين الوطنية لتشجيع المبادرات العامة والخاصة، بما في ذلك على الصعيد المحلي، ولتعزيز دينامية قطاع الأعمال وحسن أدائه، والعمل في الوقت نفسه على تحسين نمو الدخل وتوزيعه وزيادة الإنتاجية وتمكين المرأة وحماية حقوق العمال والبيئة، وتكرر التأكيد على أهمية كفالة استفادة جميع الناس من النمو عن طريق تمكين الأفراد والمجتمعات؛

١٠ - **تشدد** على أن الأزمة المالية والاقتصادية أثبتت الحاجة إلى مزيد من التدخل الفعال من جانب الحكومات بما يضمن تحقيق التوازن المناسب بين السوق والمصلحة العامة، وتعترف بضرورة تنظيم الأسواق المالية على نحو أفضل؛

١١ - **تكرر التأكيد** على أهمية الاستثمار في رأس المال البشري في مجالات شتى، منها الصحة والتعليم، من خلال اتباع سياسات اجتماعية شاملة، وفقا للاستراتيجيات والأولويات الوطنية؛

١٢ - **تشير** إلى أن مكافحة الفساد التي تجري مواصلتها على جميع المستويات أمر يتسم بالأولوية، وتعيد تأكيد ضرورة اتخاذ خطوات عاجلة وحاسمة لمواصلة محاربة الفساد بجميع مظاهره من أجل الحد من العقبات التي تحول دون تعبئة وتوزيع الموارد بصورة فعالة ومنع تحويل الموارد بعيدا عن الأنشطة الحيوية للتنمية، وتشير أيضا إلى أن تحقيق هذا الأمر يتطلب مؤسسات قوية على جميع المستويات، بما في ذلك، بشكل خاص، وجود نظم قانونية وقضائية فعالة وتعزيز الشفافية، وتعترف بالجهود التي تبذلها البلدان النامية والإنجازات التي تحققها في هذا الصدد، وتحيط علما بتزايد التزام الدول التي صدقت بالفعل على اتفاقية الأمم

المتحدة لمكافحة الفساد[١٤] أو انضمت إليها، وتحث، في هذا الصدد، جميع الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد على أن تنظر في القيام بذلك؛

١٣ - **تشير أيضا** إلى تصميم الدول الأعضاء على تحسين وتعزيز تعبئة الموارد المحلية والحيز المالي المتاح، بسبل منها، حسب الاقتضاء، تحديث نظم الضرائب وزيادة كفاءة تحصيل الضرائب وتوسيع القاعدة الضريبية والمكافحة الفعالة للتهرب الضريبي ولهروب رأس المال، وتكرر التأكيد على أن كل بلد مسؤول عن نظامه الضريبي، ولكن من المهم دعم الجهود الوطنية في هذه المجالات عن طريق تعزيز المساعدة التقنية وتعزيز التعاون والمشاركة الدوليين في تناول المسائل الضريبية على الصعيد الدولي؛

١٤ - **تعيد تأكيد** أهمية تنفيذ تدابير لإيقاف التدفقات المالية المحظورة على جميع الأصعدة وتعزيز الممارسات المتبعة في تقديم الإقرارات المالية والتشجيع على الشفافية في المعلومات المالية، وتشير في هذا الصدد إلى أن تعزيز الجهود الوطنية والتي تشترك فيها بلدان متعددة لمعالجة هذه المسألة أمر بالغ الأهمية، بما في ذلك تقديم الدعم للبلدان النامية وتقديم المساعدة التقنية لتعزيز قدراتها؛

١٥ - **تلاحظ** أن الاستثمار المباشر الأجنبي يشكل مصدرا رئيسيا لتمويل التنمية، وتهيب، في هذا الصدد، بالبلدان المتقدمة النمو أن تواصل وضع تدابير في بلدان المصدر لتشجيع وتيسير تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي بعدة طرق، من بينها توفير ائتمانات التصدير وغير ذلك من وسائل الإقراض والضمانات ضد الأخطار وخدمات تنمية الأعمال التجارية؛ وتهيب بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية أن تواصل ما تبذله من جهود لتهيئة بيئة داخلية مؤاتية لاجتذاب الاستثمارات بعدة طرق، من بينها تهيئة الظرف لإفساح المجال للاستثمار على نحو يتسم بالشفافية والاستقرار ويمكن التنبؤ به وتنفذ فيه التعاقدات بصورة سليمة وتحترم فيه حقوق الملكية؛ وتؤكد أهمية تعزيز الجهود الرامية إلى تعبئة الاستثمار من جميع المصادر في الموارد البشرية والهياكل الأساسية المادية والبيئية والمؤسسية والاجتماعية؛

١٦ - **تؤكد من جديد** أن التجارة الدولية محرك للتنمية والنمو الاقتصادي المطرد وأن إقامة نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي ويستند إلى قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف، وكذلك تحرير التجارة تحريرا فعالا، يمكن أن يؤديا دورا حاسما في حفز النمو

(١٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، رقم ٤٢١٤٦.

الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم بما يعود بالنفع على جميع البلدان في جميع مراحل التنمية؛

١٧ - **تشدد** على ضرورة مقاومة الاتجاهات الحمائية وتصحيح أي تدابير مخلة بالتجارة اتخذت بالفعل وتتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، وتعترف بحق البلدان، لا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من كل ما لديها من مرونة بما يتوافق مع تعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية، وعلى أن الاختتام المبكر والناجح لجولة الدوحة بنتائج متوازنة وطموحة وشاملة وموجهة نحو التنمية سيوفر زخما تشتد حاجة التجارة الدولية إليه وسيسهم في النمو الاقتصادي والتنمية؛

١٨ - **تؤكد** الدور الأساسي الذي تؤديه المساعدة الإنمائية الرسمية في تكميل تمويل التنمية وتعزيزه واستمراريته في البلدان النامية وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وتعيد تأكيد الدور المحفز الذي يمكن أن تسهم به المساعدة الإنمائية الرسمية في مساعدة البلدان النامية على إزالة القيود التي تعوق تحقيق نمو مطرد وشامل وعادل من خلال جملة أمور، منها تعزيز الهياكل الأساسية الاجتماعية والمؤسسية والمادية، وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي والتجارة والابتكارات التكنولوجية، وتحسين الصحة والتعليم، والنهوض بالمساواة بين الجنسين، والمحافظة على البيئة، والقضاء على الفقر، وترحب بالخطوات الرامية إلى تحسين فعالية ونوعية المعونة القائمة على المبادئ الأساسية المتمثلة في الملكية الوطنية والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

١٩ - **تؤكد** أن الوفاء بجميع الالتزامات فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية أمر بالغ الأهمية، بما في ذلك الالتزامات التي تعهد بموجبها كثير من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية بحلول عام ٢٠١٥ وبتخصيص ٠,٥ في المائة على الأقل من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٠، وكذلك بتحقيق هدف تخصيص ما نسبته ٠,١٥ إلى ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا، وتحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تف بعد بالتزاماتها في مجال تقديم المساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية على القيام بذلك؛

٢٠ - **تؤكد من جديد** أن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ولجانها الإقليمية ووكالاتها المتخصصة تؤدي، وفقا لولاية كل منها، دورا هاما في النهوض بالتنمية وفي حماية مكاسب التنمية وفقا للاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بما في ذلك إحراز التقدم

نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتؤكد مجددا تصميمها على مواصلة اتخاذ خطوات لتعزيز منظومة الأمم المتحدة وضمان حسن التنسيق والاتساق والفعالية في عملها من أجل دعم الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢١ - **ترى** أن الآليات المبتكرة للتمويل يمكن أن تسهم إسهاما إيجابيا في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية على أساس طوعي، وأن هذا التمويل ينبغي أن يكمل المصادر التقليدية للتمويل وألا يكون بديلا لها، وفي الوقت الذي تقر فيه بالتقدم الكبير المحرز في مجال المصادر المبتكرة لتمويل التنمية، فإنها تدعو إلى رفع مستوى المبادرات القائمة، حسب الاقتضاء؛

٢٢ - **ترحب** بالجهود الجارية الرامية إلى تعزيز ودعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتشدد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب، بل عنصر مكمل له، وتدعو إلى التنفيذ الفعلي لوثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب"[(١٥)] الذي عُقد في نيروبي في الفترة من ١ إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٢٣ - **تشدد** على الأهمية البالغة لإيجاد حل فعال وشامل ودائم في الوقت المناسب لمشاكل ديون البلدان النامية، إذ إن تمويل الدين بالاقتراض وتخفيف عبئه يمكن أن يشكلا مصدرا مهما لتوفير رأس المال من أجل تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية، وتشدد أيضا على وجوب تقاسم الدائنين والمدينين المسؤوليات عن الحيلولة دون نشوء حالات يتعذر فيها تحمل الديون؛

٢٤ - **تشدد** على أن القدرة على تحمل الديون أمر أساسي لدعم النمو، وتؤكد أهمية القدرة على تحمل الديون والإدارة الفعالة للديون في الجهود الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية الوطنية، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢٥ - **تؤكد** أن الأزمة الاقتصادية والمالية قد ألقت الضوء على الحاجة الملحة لإجراء إصلاح جوهري، كما أضافت زخما جديدا للمناقشات الدولية الجارية بشأن إصلاح النظام المالي الدولي وهيكله، بما في ذلك المسائل المتصلة بولاية هذا النظام ونطاقه وإدارته وقدرته على الاستجابة وتوجهه الإنمائي، حسب الاقتضاء، وتشجع في هذا الصدد على استمرار الحوار المفتوح والشامل والشفاف؛

---

(١٥) القرار ٢٢٢/٦٤، المرفق.

٢٦ - **تلاحظ** الجهود الهامة المبذولة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي للتصدي للتحديات المنبثقة عن الأزمة المالية والاقتصادية، من أجل ضمان العودة بالكامل إلى النمو المقترن بخلق فرص العمل الجيدة، وإصلاح وتعزيز النظم المالية، وتحقيق نمو عالمي قوي ومستمر ومتوازن؛

٢٧ - **تدعو** إلى زيادة الجهود المبذولة على جميع الصعد لزيادة اتساق السياسات لأغراض التنمية، وتؤكد أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يتطلب سياسات متكاملة يدعم كل منها الآخر من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛

٢٨ - **تسلم** بأن مخصصات حقوق السحب الخاصة الأخيرة ساعدت في زيادة السيولة النقدية على الصعيد العالمي من أجل التصدي للأزمة المالية والاقتصادية العالمية؛

٢٩ - **تؤكد من جديد** ضرورة مواصلة توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في اتخاذ القرارات ووضع المعايير في مجال الاقتصاد الدولي، وتحيط علما بالقرارات الهامة التي اتخذت مؤخرا بشأن إصلاح هياكل الإدارة والحصص وحقوق التصويت في مؤسسات بريتون وودز، والتعبير بشكل أفضل عن الواقع الراهن، وتعزيز صوت البلدان النامية ومشاركتها، وتؤكد مجددا ضرورة مواصلة تعزيز إصلاح هياكل إدارة هذه المؤسسات من أجل قيام مؤسسات أكثر فاعلية ومصداقية وخضوعا للمساءلة وتمتعا بالشرعية؛

٣٠ - **تشير** إلى أحكام قرارها ١٩٣/٦٤، وإلى أحكام قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/٢٠٠٩ و ٢٦/٢٠١٠ المتعلقين بعملية متابعة تمويل التنمية، وفي هذا الصدد:

(أ) تحيط علما مع التقدير بالجهود المبذولة بالفعل لتعزيز عملية متابعة تمويل التنمية؛

(ب) تسلم بأنه يتعين استعراض طرائق العملية، حسب الاقتضاء، في إطار زمني تحدده الجمعية العامة؛

(ج) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم في آب/أغسطس ٢٠١٢ تقريرا يتضمن عناصر لتقييم الطرائق الموجودة لعملية متابعة تمويل التنمية، ويستكشف، على هذا الأساس، خيارات مفصلة بشأن الترتيبات الممكنة لتعزيز عملية متابعة تمويل التنمية، على غرار تقريره[٦] ومذكرته المتعلقة بالاتساق والتنسيق والتعاون في سياق تنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية[١٦]، آخذا في الحسبان آراء ومقترحات الدول الأعضاء وجميع

(١٦) E/2009/48.

أصحاب المصلحة المعنيين، وضرورة كفالة اتساق عمليات الأمم المتحدة في ميدان تمويل التنمية؛

٣١ - **تشير أيضا** إلى قرار النظر في عقد مؤتمر لمتابعة تمويل التنمية بحلول عام ٢٠١٣، حسب الاقتضاء؛

٣٢ - **تقرر** أن تعقد حوارها الخامس الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية يومي ٧ و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في مقر الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام إعداد مذكرة عن تنظيم أعمال هذه المناسبة، استنادا إلى الطرائق التنظيمية للحوار الرابع، لتقديمها قبل نهاية دورتها الخامسة والستين؛

٣٣ - **تدعو** اللجان الإقليمية إلى الإسهام بمدخلات والمشاركة بنشاط في الحوار الخامس الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية المقرر عقده عام ٢٠١١، وتهيب في هذا الصدد باللجان الإقليمية أن تقوم، بدعم من مصارف التنمية الإقليمية والكيانات الأخرى ذات الصلة، بعقد مشاورات إقليمية، حسب الاقتضاء، كجزء من مساهماتها في الحوار الرفيع المستوى؛

٣٤ - **تكرر** مناشدتها الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة المحتملة الأخرى النظر في المساهمة بسخاء في الصندوق الاستئماني لتمويل التنمية، الذي سيسهل تنفيذ عملية حكومية دولية شاملة معززة وأكثر فعالية من أجل تنفيذ عملية متابعة تمويل التنمية؛

٣٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون ”متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨“، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في إطار ذلك البند، تقييما تحليليا سنويا لحالة تنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية وتنفيذ هذا القرار، يعد بالتعاون التام مع أصحاب المصلحة المؤسسيين الرئيسيين.

مشروع القرار الثاني
الآليات الابتكارية لتمويل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[١]، وإلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٢] والاجتماع العام الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين بشأن الأهداف الإنمائية للألفية والنتائج المتمخضة عنه[٣]،

وإذ تشير أيضا إلى نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٤] وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية[٥]،

وإذ تشير كذلك إلى نتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية[٦]،

وإذ تحيط علما بالمناسبة غير الرسمية بشأن المصادر المبتكرة لتمويل التنمية التي نظمها الأمين العام في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠[٧]،

وإذ تسلم بإمكانيات إسهام آليات التمويل المبتكرة في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تحيط علما بالأعمال الجارية بشأن المصادر المبتكرة لتمويل التنمية، بما فيها تلك التي تجري في محافل شتى مثل الفريق الرائد المعني بالتمويل المبتكر للتنمية،

١ - **تعيد تأكيد** كل من توافق آراء مونتيري[٤] وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية[٥] بتمامه وكماله وبنهجه الكلي، وتسلم بأن تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية

---

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

(٣) انظر القرار ١/٦٥.

(٤) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٦) انظر القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٧) انظر A/65/339، المرفق.

والاستخدام الفعال لتلك الموارد أمران بالغا الأهمية للشراكة العالمية من أجل التنمية، لأغراض عدة منها دعم تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢ - **تعيد تأكيد** وجوب أن يتحمل كل بلد المسؤولية الأولية عن تنميته، وأنه ليس من المغالاة التشديد على دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة، وتقر بضرورة تكميل الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع فرص تحقيق التنمية في البلدان النامية مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام استراتيجيات الملكية والسيادة الوطنية؛

٣ - **تؤكد** الدور الأساسي الذي تؤديه المساعدة الإنمائية الرسمية في تكميل تمويل التنمية وتعزيزه واستمراريته في البلدان النامية وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وتعيد تأكيد الدور المحفز الذي يمكن أن تسهم به المساعدة الإنمائية الرسمية في مساعدة البلدان النامية على إزالة القيود التي تعوق تحقيق نمو مطرد وشامل وعادل من خلال جملة أمور، منها تعزيز الهياكل الأساسية الاجتماعية والمؤسسية والمادية، وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي والتجارة والابتكارات التكنولوجية، وتحسين الصحة والتعليم، والنهوض بالمساواة بين الجنسين، والمحافظة على البيئة، والقضاء على الفقر، وترحب بالخطوات الرامية إلى تحسين فعالية ونوعية المعونة القائمة على المبادئ الأساسية المتمثلة في الملكية الوطنية والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

٤ - **تؤكد** أن آليات التمويل المبتكرة يمكن أن تسهم بشكل إيجابي في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية للتنمية بطريقة مستقرة ومضمونة وطوعية؛

٥ - **تؤكد من جديد** أن هذه الآليات الطوعية ينبغي أن تكون فعالة وأن تهدف إلى تعبئة الموارد بشكل مستقر ويمكن التنبؤ به وأن تكون مكملة لمصادر التمويل التقليدية وليست بديلا لها وأن يتم صرفها وفقا لأولويات البلدان النامية دون أن تحملها أعباء لا داعي لها؛

٦ - **تخص بالذكر** التقدم الكبير الذي تحقق حتى الآن فيما يتعلق بالمصادر المبتكرة لتمويل التنمية، وتؤكد على أهمية تعزيز المبادرات الراهنة واستحداث آليات جديدة، حسب الاقتضاء؛

٧ - **تقرر** عقد جلسة مستقلة للجنة الثانية للجمعية العامة في دورتها السادسة والستين في إطار البند المعنون ”متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨“ للنظر في مسألة الآليات الابتكارية لتمويل التنمية؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا يتناول فيه إسهام الآليات الابتكارية لتمويل التنمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية وما تنطوي عليه من إمكانات في هذا الصدد، فضلا عن فعاليتها والآثار المترتبة عليها، آخذا في اعتباره أن تلك الآليات ينبغي أن تكون ذات طابع طوعي وألا تحمل البلدان النامية أعباء لا داعي لها.